الأمم المتحدة

A/64/L.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
15 October 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون

البند ٤٥ من جدول الأعمال

الرياضة من أجل السلام والتنمية: بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (جمهورية – المتعددة الجنسيات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونغا، جامايكا، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، عمان، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كندا، الكويت، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مصر، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موزامبيق، موناكو، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان واليونان: مشروع قرار

بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤/٦٢ المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند الفرعي المعنون ''بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي''، وإذ تشير أيضا إلى قرارها

141009 141009 09-55684 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

السابق أن تنظر في البند كل سنتين قبل كل دورة من دورتي الألعاب الأوليمبية الصيفية والشتوية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي أحيت فيه أمورا عدة منها التقليد الإغريقي القديم إيكيتشيريا أو ''الهدنة الأوليمبية'' الذي يدعو إلى لزوم هدنة خلال الألعاب الأوليمبية مما يشجع على إقامة بيئة سلمية وكفالة المرور الآمن للرياضيين والأشخاص المعنيين ومشاركتهم في الألعاب، ومن ثم حشد شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[1] يتضمن دعوة إلى مراعاة الهدنة الأوليمبية في الحاضر والمستقبل ودعم اللجنة الأوليمبية الدولية في جهودها الرامية إلى تعزيز السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي،

وإذ تقر أيضا بما يمكن أن تقدمه دعوة اللجنة الأوليمبية الدولية إلى لزوم هدنة أوليمبية، والتي تنضم إليها اللجان الأوليمبية الوطنية للدول الأعضاء، من مساهمة قيِّمة في النهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تقر بدور الرياضة المتزايد الأهمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية، وإذ تؤكد من جديد الالتزامات التي تعهد بها في هذا الصدد رؤساء الدول والحكومات المجتمعون في مؤتمر القمة العالمي للجمعية العامة المعقود في نيويورك في ٢٠٠٥،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الذي أقرت فيه بقيمة الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام، ورحبت فيه بإنشاء مكتب للأمم المتحدة معني بالرياضة من أجل التنمية والسلام،

وإذ تقر بأن هدف الحركة الأوليمبية يتمثل في بناء عالم أفضل يسوده السلام بتثقيف شباب العالم من خلال الرياضة التي تمارس دون تمييز من أي نوع وبروح أوليمبية تفضي إلى التفاهم المتبادل وتتعزز بالصداقة والتضامن والتصرف طبقا للأصول المتعارف عليها،

وإذ ترحب بالجهود المشتركة للجنة الأوليمبية الدولية واللجنة الأوليمبية الدولية للمعوقين ومنظومة الأمم المتحدة في ميادين من قبيل التنمية البشرية، والتخفيف من حدة الفقر، والمساعدة الإنسانية، والنهوض بالصحة والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز) وتعليم الشباب، والمساواة بين الجنسين، وبناء السلام، والتنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضا إلى المواد ذات الصلة الواردة في الاتفاقيات الدولية عن التسلية، والترفيه، والرياضة واللعب، بما في ذلك المادة ٣٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تعترف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة على قدم المساواة مع الآخرين في الحياة الثقافية والترفيه والتسلية والرياضة،

وإذ تلاحظ أن الدورة الحادية والعشرين للألعاب الأوليمبية الشتوية ستجرى في الفترة من ١٢ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٠ وأن الدورة العاشرة للألعاب الأوليمبية الشتوية للمعوقين ستجري في الفترة من ٢ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠١٠ في فانكوفر، كندا، بهدف جعل الرياضة وسيلة تحفز على تعزيز السلام والشمولية، ومشاركة السكان المحليين، والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، والإرث المهم للأجيال المقبلة،

وإذ تلاحظ أيضا أن الألعاب الأوليمبية للشباب ستقام لأول مرة في سنغافورة في الفترة من ١٤ إلى ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٠، والتي تهدف إلى تشجيع شباب العالم من خلال الخبرات المتكاملة في مجالات الرياضة والثقافة والتعليم على التحلي بالقيم الأوليمبية وتجسيدها والعمل بها،

وإذ تلاحظ مع الارتياح رفع علم الأمم المتحدة في أماكن إقامة مباريات الألعاب الأوليمبية والألعاب الأوليمبية للمعوقين،

١ - **تحث** الدول الأعضاء على أن تراعي، بصورة فردية وجماعية، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، الهدنة الأوليمبية أثناء الدورة الحادية والعشرين للألعاب الأوليمبية الشتوية وخلال الدورة العاشرة للألعاب الأوليمبية الشتوية للمعوقين؛

٢ - **ترحب** بقراري اللجنة الأوليمبية الدولية واللجنة الأوليمبية الدولية للمعوقين تعبئة المنظمات الرياضية الدولية واللجان الأوليمبية الوطنية للدول الأعضاء لاتخاذ تدابير محددة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي للترويج لثقافة السلام والوئام القائمة على روح الهدنة الأوليمبية وتعزيزها ولدعوة هذه المنظمات واللجان الوطنية إلى تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات، كلما كان ذلك مناسبا؛

٣ - **تهيب** بجميع الدول الأعضاء أن تتعاون مع اللجنة الأوليمبية الدولية واللجنة الأوليمبية الدولية للمعوقين في جهودهما الرامية إلى جعل الرياضة أداة لتعزيز السلام والحوار والمصالحة في مناطق الصراع خلال فترة الألعاب الأوليمبية وبعدها؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يشجع على مراعاة الهدنة الأوليمبية بين الدول الأعضاء ودعم المبادرات التي تهدف إلى تحقيق التنمية البشرية من خلال الرياضة، وأن يتعاون مع اللجنة الأوليمبية الدولية واللجنة الأوليمبية الدولية للمعوقين والأوساط الرياضية بوجه عام على تحقيق هذين الهدفين؛

٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند الفرعي المعنون ''بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي'' وأن تنظر في هذا البند الفرعي قبل الدورة الثلاثين للألعاب الأوليمبية والدورة الرابعة عشرة للألعاب الشتوية للمعوقين التي ستنظم في لندن، المملكة المتحدة، في عام ٢٠١٢.